[32] الغائط طلب 1 ساترا يتخلى فيه، ولا يكونن شط نهر، ولا فئ نزال، ولا مسقط ثمار، ولا جادة طريق، ولا مورد المياه، ولا في جاري المياه، ولا في راكدها، ولا يكونن مشكوف الرأس، وليقدم رجله اليسرى على اليمنى عند دخوله إليه. وليقل: " بسم ا وبا أعوذ با من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم ". ويجلس غير مستقبل القبلة، ولا مستدبرها. فان كان في موضع قد بني على استقبالها أو استدبارها فلينحرف في قعوده. هذا إذا كان في الصحاري والفلوات، وقد رخص ذلك في الدور 2 وتجنبه أفضل. وقد قيل أنه لا يستقبل الشمس ولا القمر ولا يستدبرها 3. وليتجنب الكلام الذي لا تدعو إليه حاجة، إلا أن يكون شكرا تعالى. أو صلاة على نبيه عليه وآله السلام إذا سمع ذكره، أو حكاية قول مؤذن عند سماعه. وإذا قضى حاجته فليمسح بإصبعه الوسطى تحت قضيبه من أصله من تحت انثييه ثلاثا ثم ينتر قضيبه ثلاثا فيما بين السبابة والابهام وهو يتنحنح ثلاثا. فإن كان يريد إدخال يده في الاناء، فليغسلها مرتين، ثم يدخلها فيه، ويستنجي باليسرى حتى يطهر الموضع، هذا إن تعدى الغائط المخرج، فليس يجزي إلا الماء مع وجوده، فإن لم يتعد: فليستجمر بثلاثة

(1) في نسخة: " يطلب ". (2) انظر وسائل الشيعة 1: 213 - 214، باب 2 من أبواب أحكام الخلوة، ح 7، وذهب الشيخ المفيد " قدس سره " إلى الجواز في الدور. راجع المقنعة: 41. (3) إعلم ان القائل بعدم استقبال الشمس والقمر هو الشيخ المفيد " قدس سره " في المقنعة: 42، والشيخ الطوسي " قدس سره " في النهاية: 10، وبالنسبة إلى عدم استدبار القمر، فقد ذهب إليه الشيخ الصدوق " قدس سره " في الفقيه 1: 18.
